



منشور عدد 24

من السيد رئيس الحكومة

إلى

السيدات والساسة الوزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع: حول تدعيم إجراءات السلامة المعلوماتية بالهيكل العمومية.

المراجع: - القانون عدد 5 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 المتعلق بالسلامة المعلوماتية.

- الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني.

- المنشور عدد 19 لسنة 2007 المؤرخ في 17 أفريل 2007 المتعلق بتدعم إجراءات السلامة المعلوماتية بالهيكل العمومية.

في إطار تعزيز سلامة النظم والشبكات بالهيكل العمومية ويدفع ضمان ديمومتها وتوفير معطياتها. يتعين اتخاذ التدابير التالية:

بخصوص الإطار التنظيمي:

- إحداث "لجنة سلامة النظم المعلوماتية (Comité de Sécurité)" يترأسها المسؤول الأول عن الهيكل أو من ينوبه وتحضم خاصة المسؤولين عن استغلال النظم المعلوماتية حسب نشاط الهيكل. وتتكلف هذه اللجنة خاصة باعتماد ومتابعة تنفيذ سياسة السلامة المتعلقة بالنشاط الأساسي بالهيكل (Politique de Sécurité) وكذلك بمتابعة تنفيذ المخططات العملية المتعلقة باستمراية النشاط والخدمات والتوصيات المنشقة عن تقارير التدقيق المنجزة طبقاً لاحكام قانون السلامة المعلوماتية.

تعجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل ستة أشهر على الأقل وكلما اقتضت الضرورة لدراسة المسائل المرتبطة بالسلامة المعلوماتية.

بخصوص الإشراف العملياتي:

- تعين إطار مسؤول عن سلامة النظام المعلوماتي (RSSI) يكون المخاطب الوحيد لمصالح الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية على أن يتتوفر لديه التكوين المختص والخبرة المناسبة لتنفيذ مهامه استناداً للمعايير الدولية المعتمول بها وأن يمارس مهامه تحت الإشراف المباشر للمسؤول الأول عن الهيكل.

- إحداث خلية مختصة يترأسها مسؤول عن سلامة النظام المعلوماتي. وتتكلف هذه الخلية خاصة بما يلي :

▪ تطوير سياسة السلامة المتعلقة بنشاط الهيكل (Politique de Sécurité) ومخططات استمراية الخدمات والنشاط /Services) ودليل الحفظ الاحتياطي (Plans de Continuité d'Activités) (Backup) واقتراحها على لجنة سلامة النظم المعلوماتية بالهيكل المعنى قبل اعتمادها. مع إمكانية الاستئناس برأي خبير أو مكتب دراسات مختص في المجال ان اقتضى الأمر ذلك.

- تطوير دليل إجراءات داخلي ينظم جوانب التصرف في سلامة النظم المعلوماتية ويحدد مجال تدخل جميع الأطراف المعنية.
 - إقتراح مخطط سنوي لتكوين الأعوان والعمل على مزيد توعيتهم في مجال السلامة المعلوماتية.
 - تنفيذ خطة السلامة والمخططات العملية المعتمدة من قبل الهيكل المعنى ومتابعة التوصيات المنشقة عن تقارير التدقيق المنجزة طبقاً لأحكام قانون السلامة المعلوماتية.
- حول سلامة موقع الواب ومواقع الخدمات الالكترونية العمومية:
- اعتماد اسم من بين أسماء النطاق للموقع الإلكتروني العمومية تحت النطاق الوطني (٤٠). مع تركيز شهادة المصادقة -SSL-.
 - اعتماد البريد الإلكتروني الوطني "٤٢". في المعاملات الرسمية مع تحجير استعمال حسابات بريدية الكترونية غير رسمية في كافة المعاملات الإدارية،
 - إيواء موقع الواب ومواقع الخدمات الالكترونية في مراكز الإيواء بالبلاد التونسية مع تجنب الإيواء الذاتي لدى الهيكل المعنى،
 - تعين مسؤول مختص لإدارة موقع الواب العمومية توكل اليه مهام إدارة موقع الواب العمومي والتصرف في السلامة والمعالجة الفورية للثغرات الأمنية المكتشفة مع تكليف خبير تدقيق مصادق عليه من قبل الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية للقيام بتقييم شامل لسلامة أي موقع واب عند إنشائه أو موقع خدمة الكترونية جديدة قبل فتحها للعموم. ويتم إجراء تدقيق مرة كل سنة لهذه الخدمات على الخط وموقع الواب مع متابعة تنفيذ التوصيات المنشقة عن تقارير التدقيق. كما يتعين على الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية على إثر كل عملية تقييم سلامة الخدمات العمومية المتوفرة على الخط، موافاة الهيكل المعنى ببيان كافة الثغرات الفنية المسجلة على مستوى موقع الواب أو مواقع الخدمات الالكترونية الراجعة له بالنظر والتوصيات الكفيلة لرفع من مستوى سلامتها.
 - الإعلام الفوري لكل من وحدة الادارة الالكترونية برئاسة الحكومة والوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية بنشر مواقع واب أو مواقع خدمات الكترونية جديدة مما سيتمكن من متابعة جودة وسلامة هذه المواقع والخدمات وحمايتها.
- هذا ويمكن التنسيق مع الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية بغرض الحصول على خدمات المساندة على غرار الاطلاع على العناصر المرجعية لاختيار خبراء التدقيق وعلى أمثلة لسياسة سلامة معلوماتية ومخطط استمرارية النشاط والخدمة أو المساعدة الفنية عند تسجيل حوادث سiberنيّة طبقاً لأحكام الفصل 10 من قانون السلامة المعلوماتية.
- ونظراً لأهمية الموضوع واعتباراً للصيغة الالزامية للإجراءات المذكورة أعلاه فإن السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية مدعوون إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لحسن تنفيذ مقتضيات هذا المنشور.

والسلام

رئيس المكتب

هشام مهدي